

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٦٥ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٨

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R 7 - G 6) بمساحة ٤٧,٦١ فدان

والمحصصة لشركة بي يو دي للتنمية العمرانية (B. U. D.)

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع سكنى متكامل

ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا نحته التنفيذية :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولا نحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضي العاصمة الإدارية الجديدة وتحمّل محمد بن زايد العمراني من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية لمناطق المخططات التفصيلية للمناطق الاستثمارية العمرانية ومناطق الخدمات الاستثمارية للعاصمة الإدارية الجديدة ؛

وعلى إخطار التخصيص الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢ من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لشركة بي يو دي للتنمية العمرانية (B. U. D) بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض رقم (G 6) بمساحة تقريرية ٤٨ فدانًا تحت العجز والزيادة لإقامة مشروع سكني متكمّل وفقًا للمدة الزمنية والشروط العامة والشروط المالية والشروط الفنية والاشتراطات البنائية المذكورة بكراسة الشروط والمواصفات ؛

وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٨/٤/١ لقطعة الأرض رقم (R 7 - G 6) من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والمخصصة لشركة بي يو دي للتنمية العمرانية (B. U. D) بمساحة إجمالية ٤٧,٦١ فدان ، بما يعادل ٥١,٩٩٩٨٤ م٢ لإقامة مشروع سكني متكمّل ؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٨/٨/٨ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وشركة بي يو دي للتنمية العمرانية (B. U. D) على قطعة الأرض رقم (R 7 - G 6) بمساحة ٤٧,٦١ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع سكني متكمّل وطبقًا للبنود الواردة بالتعاقد ؛

وعلى طلب شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بكتابها الوارد بتاريخ ٢٠١٨/٩/٤ والمرفق معه مستندات قطعة الأرض رقم (R 7 - G 6) بمساحة ٦١,٤٧ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمحخصة لشركة بي يو دي للتنمية العمرانية (B. U. D) متضمناً ما يلى :

تعهد الخدمات والتوفيق بالتوقيع على الشروط البنائية المرفقة بالقرار الوزارى .
البرنامج الزمني المقدم من شركة بي يو دي للتنمية العمرانية لتنفيذ المشروع المعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

اللوحات النهائية للمخطط العام على قطعة الأرض عاليه .
صورة من التعاقد ، ومستندات التخصيص ، وكارت الوصف ، ومحضر الاستلام ؛
وعلى ما يفيد سداد شركة بي يو دي للتنمية العمرانية للمصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٨/٩/٥ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة بي يو دي للتنمية العمرانية (B. U. D) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R 7 - G 6) بمساحة ٦١,٤٧ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة (أراضى الطرح الأول) والمحخصة من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨ ، وكراسة شروط طرح أراضى بالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عمرانى متكملاً) :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٨/٩/٥ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

قدر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (G-7-R) بمساحة ٤٧,٦١ فدان ، بما يعادل ٥١,٥١ م٢ ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عمراني متكمال والمخصصة لشركة بي بي دى للتنمية العمرانية (B.U.D) من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع سكني متكمال ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٨/٨/٨ ، والتي تعتبر جميها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات مشروع الشركة للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المرفقة بهذا القرار كحد أقصى ، وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة به والبرنامج الزمني المعتمد .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار ووفقاً للكود المصرى للجراجات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو الوارد بكراسة الشروط .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئис مجلس إدارة الهيئة

د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (6 - G - R 7)

بمساحة ٤٧,٦١ فدان ، بما يعادل ٥١,٩٩٩٨٤ م^٢

ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

والمخصصة لشركة بي بي دى للتنمية العمرانية (B. U. D.)

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع سكني متكملاً

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٥١,٩٩٩٨٤ م^٢ ،

أى ما يعادل ٤٧,٦١ فدان .

مكونات المشروع :

١ - إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكني ٢٩٤٧٣٥,٧٣ م^٢ ،

بما يعادل ٢٢,٥٥ فدان ، وتمثل نسبة (٤٧,٣٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع
وتنقسم إلى ما يلى :

المساحة المخصصة للأراضي السكنية (عمارات) ٣١,٣١٥١ م^٢ ، بما يعادل ١٦,٩٤ فدان ، وتمثل نسبة (٣٥,٥٨٪) من إجمالي مساحة المشروع .

المساحة المخصصة للأراضي السكنية (فيلات) ٤٢,٢٣٥٨٤ م^٢ ، بما يعادل ٥,٦١ فدان ،
وتمثل نسبة (١١,٧٩٪) من إجمالي مساحة المشروع .

٢ - المساحة المخصصة للخدمات ١,٢٣٩٧٣ م^٢ ، بما يعادل ٥,٧١ فدان ،
وتمثل نسبة (١١,٩٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة ومرات المشاة ١٤٣١٤,٧٦ م^٢ ،
بما يعادل ٤,٤٣ فدان ، وتمثل نسبة (٧,١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٥٨,٣١٢١٧ م^٢ ،
بما يعادل ٧,٤٣ فدان ، وتمثل نسبة (١٥,٦١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٣٤,٣٥٧٤٣ م^٢ ، بما يعادل ٨,٥١ فدان ،
وتمثل نسبة (١٧,٨٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٧٣,٧٣ م٢٠٩٤٧٣٥ ،
بما يعادل ٥٥ فدان ، وتمثل نسبة (٤٧,٣٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

(أ) **منطقة العمارات :** المساحة المخصصة للأراضي السكنية (عمارات) ٣١,٣١ م٢٠٧١١٥١ ،
بما يعادل ١٦,٩٤ فدان ، وتمثل نسبة (٣٥,٥٨٪) من إجمالي مساحة المشروع .

النماذج العمارية للعمارات السكنية :

اسم التموزج	عدد الأدوار	مساحة الدور الأرضي بالنموذج (م٢)	عدد الوحدات بالنموذج	عدد تكرار النموذج	اجمالى عدد الوحدات	اجمالى مساحة الأدوار الأرضية (E. P) للنموذج (م٢)
عمارة (أ)	٤	١٦٦٥,٣٧	٩٤	١٢	١١٢٨	١٩٩٨٤,٤٤
عمارة (ب)		١٦٤٠	٩٤	١	٩٤	١٦٤٠
عمارة (ج)		١٠٤٩,٣٦٥	٦٤	١٠	٦٤٠	١٠٤٩٤,٦٥
الإجمالي				٢٢	١٨٦٢	٤٢٣٥٨٤,٤٢

(ب) **منطقة الفيلات :** المساحة المخصصة للأراضي السكنية (فيلات) ٤٢,٤٢ م٢٠٢٣٥٨٤ ،
بما يعادل ٥,٦١ فدان ، وتمثل نسبة (١١,٧٩٪) من إجمالي مساحة المشروع
بعد (٤٥) قطعة أرض وطبقاً للجدول التالي :

رقم القطعة	مساحة قطعة الأرض (م٢)	النحوذج	عدد الوحدات بقطعة الأرض	النسبة البنائية (%)	الارتفاع
١	٤٤٠,٨٧	فيلا شبه متصلة	٢	٤٠٪	أرضي + أول
٢	٤٧٧,٠٧		٢		
٣	٥٠٢,٢٨		٢		
٤	٥٣٤,٤٥		٢		
٥	٥٤٦,٤٧		٢		
٦	٦٢٨,٨٨		٢		
٧	٦٣٠,٥١٧		٢		
٨	٥٢٣,٩٥		٢		

رقم القطعة	مساحة قطعة الأرض (م²)	النحوذ	عدد الوحدات يقطعة الأرض	النسبة البنائية	الارتفاع
٩	٤٧٧,٩		٢		
١٠	٤١١,٨٨		٢		
١١	٦٤٣,٥٤		٢		
١٢	٣٩٢,٤٥		٢		
١٣	٤٢٩,٦٩		٢		
١٤	٤٧٢,٣٤		٤		
١٥	٦٧٣,٥٤		٢		
١٦	٧,٨,٦٩		٢		
١٧	٥٢٤,١		٢		
١٨	٥٣٢,٩٩		٢		
١٩	٥١١,٢٨		٢		
٢٠	٤٨٦,٠٧		٢		
٢١	٤٨٨,٤٤		٢		
٢٢	٥٢٣		٢		
٢٣	٥٠١,٨٨		٢		
٢٤	٤٨٥,٦٧		٢		
٢٥	٤٧٢,٨١		٢		
٢٦	٤٨٧,١٣		٢		
٢٧	٥٢٩,١٤		٢		
٢٨	٤١٤,٢٢	فيلا منفصلة		١	
٢٩	٦٩٣,١٣		٢		
٣٠	٤٩٦,٢٤		٢		
٣١	٥٩٠,٠٩		٢		
٣٢	٥٠٥,٣٦		٢		
٣٣	٧١٣,٠٦		٢		
٣٤	٤٤٧,٢١		٢		
٣٥	٤٧٦,١٢		٢		

رقم القطعة	مساحة قطعة الأرض (م٢)	النوع	عدد الوحدات بقطعة الأرض	الارتفاع	النسبة البنائية
٣٦	٤٦٦,٤	فيلا منفصلة	٢	٢	٢
٣٧	٤٨٧,٦٩		٢		
٣٨	٦٥٨,٨٦		٢		
٣٩	٤٣٧,٨		١		
٤٠	٥٤٤,٤٧		٢		
٤١	٥٣٧,١٨		٢		
٤٢	٥٢٦,١٢		٢		
٤٣	٥١٥,٠٥		٢		
٤٤	٥٠٣,٩٨		٢		
٤٥	٥٠٥,٥٨		٢		
الإجمالي	٢٣٥٨٤,٤٢		٨٨		

الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمنطقة الإسكان « عمارات وفيلات » :

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

مناطق العمارات :

المساحة المسموح بالبناء عليها لا تزيد عن (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .
الارتفاع المسموح به (أرضي + ٧ أدوار متكررة) بحد أقصى ٣٠ م ارتفاع
وسمح بدور بخلاف غرف الأسطح الخدمية (« ٢٥٪ » من المساحة المبنية بالدور الأرضي)
وعلى أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .

يسمح بإقامة مراافق خدمات دور السطح « غرف أسطح » لا يزيد مساحتها عن (٢٥٪)
من مسطح الدور الأرضي وبما لا تُشكّل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤)
من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

يتم ترك ردود حول مبانى العمارتى لكل مبنى من جميع الجهات بما لا يقل عن (٢٥٪)
من ارتفاع المبنى وذلك لكل مبنى ، ويتم ترك مسافة لا تقل عن ٢ م بين حد مبانى العمارتى
ونهاية الرصيف للطرق الداخلية .

يسمح بإقامة دور بدور على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها لدور البدروم (جراجات) .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية وبها لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

لا تزيد الكثافة العامة للمشروع عن ١٨٠ فرداً / فدان ، والكثافة السكانية المحققة بالمشروع ١٧٧ شخصاً / الفدان .

مناطق الفيلات :

المساحة المسموح بالبناء عليها (٤٪) من مساحة قطعة الأرض السكنية .
الارتفاع المسموح به (أرضي + أول) .

يسمح بإقامة مراافق خدمات دور السطح «غرف أسطح» لا يزيد مساحتها عن (٢٥٪)
من مساحة الدور الأرضي وبما لا تُشكّل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٤)
من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الارتفاع داخلي قطع أراضي الفيلات (أمامي ٤م - خلفي ٦م - جانبي ٣م) .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية وبها لا يتعارض مع الكود المصري .

ثانياً - الأراضي المخصصة للخدمات :

تبلغ إجمالي مساحة أراضي الخدمات ١٢٣٩٧٣,١م^٢ ، بما يعادل ٥,٧١ فدان ،
وتمثل نسبة (١١,٩٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وبيانها كالتالي :

اللاحظات	الاشتراطات البنائية			المساحة		النشاط	م
	الرددود	عدد الأدوار	النسبة البنائية (F. P)	فدان	م ^٢		
من جميع الجهات	٦م	أرضي+دورين متكررين	٦٣٠	٣,٨٨	١٦٤١٩,٢	تجاري	١
	٦م	أرضي+أول	٦٢٠	٤,٥٤	٢٢٢٩	اجتماعي	٢
	٦م	أرضي+مميزتين	٦٣٠	٤,٢٩	١٢٢٥,٥٨	مسجد	٣
	٦م	أرضي+أول	٦٣٠	٤,٩٨	٤١٠٩,٤٤	نادي اجتماعي	٤
٦ عدد (٢) بوابات مساحة القرفة ٨٨م ^٢		أرضي فقط	٦٣٠	٤,٠٢	٨٠	بوابات+غرف أمن	٥
				٥,٧١	٢٤٩٧٣,١	الإجمالي	

الاشتراطات البنائية المخصصة للخدمات :

نسبة الأراضي المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

النسبة البنائية للخدمات (تجاري - إداري - تعليمي - صحي - حضانة) لا تزيد عن (٣٠٪) من كل خدمة .

الالتزام بترك ممر عرض ٦م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥م^٢ مبانٍ مغلقة وفي حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التخطيطية المعول بها وفي جميع الأنشطة وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجرارات وشروط الجهات المعنية .

الالتزام بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفي حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

بالتفوض عن الشركة

هشام لبيب إبراهيم أحمد

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضي + ٧ أدوار متكررة) وبالنسبة للفيلات (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور بدوره يستغل بالأنشطة المصحّ بها «جراجات» وبها لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٢ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء، مثل : آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحّ بها على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للفيلات السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبنسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة وطبقاً للقرار الوزاري رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٨
- ٥ - تتولى شركة بي بي دى للتنمية العمرانية (B. U. D.) على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدّمات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من جهة الاختصاص .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضعية فى الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالحصول على كافة الموافقات التى قد تكون مطلوبة قبل البدء فى التنفيذ .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المقدم منها والمعتمد من شركة العاصمة للتنمية العمرانية .
- ١٤ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥م^٢ من المبانى المغلقة ، وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات .
- ١٥ - تلتزم الشركة بأحكام قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

(طرف ثانٍ)

بالتفوض عن الشركة

(طرف أول)

(إمضاء)

هشام نجيب إبراهيم أحمد



بيانات المركبة من شكل تفاصيل مركبة شحنة طائرة ٤ ملايين

العنوان	العنوان	العنوان	العنوان	العنوان
٤٣٠٠	٤٣٠٠	٤٣٠٠	٤٣٠٠	٤٣٠٠

صوره رقم

السيارة تجتاز الباب المدخل للشارع وهي متوجهة شمالاً

بيانات الطريق

العنوان	العنوان	العنوان	العنوان
٤٣٠٠	٤٣٠٠	٤٣٠٠	٤٣٠٠

شكل دراسة المركبة على الطريق المختار

بيانات

العنوان	العنوان	العنوان
٤٣٠٠	٤٣٠٠	٤٣٠٠

الشاحن المزدوج المزدوج على الطريق المختار

بيانات

العنوان	العنوان	العنوان
٤٣٠٠	٤٣٠٠	٤٣٠٠

الشاحن المزدوج المزدوج على الطريق المختار